6

وصية في منع أمور للتزين

نص الوصية

عن مسروق: أن امرأة جاءت إلى ابن مسعود فقالت: أُنْبِئْتُ أنك تنهى عن الواصلة؟ قال: نعم، فقالت: أشيءٌ تجده في كتاب الله أم سمعتَهُ عن رسول الله ﷺ؟ فقال: أجده في كتاب الله وعن رسول الله، فقالت: والله لقد تصفحتُ ما بين دَفَّتي المصحف فما وَجَدْتُ فيه الذي تقولُ. قال: فهل وجدتِ فيه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: 7]؟ قالت: نعم. قال: فإني سمعتُ رسول الله ﷺ نهى عن النامصة والواشرةِ والواصلة والواشمة إلا من داء. قالت المرأة: فلعله في بعض نسائك؟ قال لها: ادخلي، فدخَلَتْ ثم خرجت فقال: ما رأيتُ بأساً. قال: ما حفظتُ إذاً و ﴿مَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾[هود: 88][1].

وفي رواية قالت: ما حديثٌ بَلَغني عنك أنك لعنتَ الواشماتِ والمستوشماتِ والمتنمصات والمتفلِّجاتِ للحُسْنِ المغيراتِ خَلْقَ الله؟[2] وجاء في حديث عن عائشة رضي الله عنها: نهى رسول الله ﷺ عن الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة والنامصة والمُتَنَمِّصَةِ[3].

---

(1) أخرجه أحمد في المسند برقم (3945). وسنده حسن على الأقل.

(2) رواه البيهقي في السنن الكبرى برقم (15230). وهو صحيح.

(3) رواه النسائي في سننه الكبرى برقم (9383). وهو صحيح.

مفردات الوصية

الواصلة: التي تصل شعرها بشعر غيرها لتظهر أن شعرها غزيرٌ تريد أن تخدع بذلك غيرها.

المستوصلة: هي التي تطلب وصل شعرها بشعر غيرها من الأخريات اللائي يقمن بهذا العمل الخاص من النسوة المُزَيِّنات.

دفّتي المصحف: أي بين طرفيه وجانبيه، تعني جميع المصحف.

النامصة: النَّمْص؛ نتف الشعر أول ما يظهر، وهذا هو معنى الكلمة لغة، وفي استعمال العرب تطلق كلمة "النامصة" على التي تقوم بنتف شعر الجبين والحاجبين، وهذا هو المراد هنا.

المُتَنَمِّصة: هي التي تطلب عمل النمص، وقد جاء كذلك لفظ: "المُنْتَمِصَة" في بعض الروايات، وهو معنى واحد.

والواشرة: هي التي تتفلج؛ وهي المتفلّجة التي تباعد بين أسنانها بالمِبْرَدِ أو بغيره كي تظهر أسنانها منضودة (مصفوفة) جميلة.

الواشمة: هي التي تقوم بوشم الجسد أو أعضائه.

المستوشمة: هي التي تطلب من الأخريات أن يقمن بوشمها؛ وهن من النساء المختصات بهذا العمل.

ما رأيت بأساً: مارأيت مرضاًولارأيت مخالفة لماتنهى عنه العبد الصالح: هو شعيب عليه السلام.

ما يُفْهَمُ من الوصية

أختي المسلمة، في هذه الوصية نرى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه يعلم المرأة أمر دينها بهذا الأسلوب الحسن، كيف لا وهو الصحابي الجليل الذي تَخَرَّج بمدرسة النبوية على معلّمها أفضل الصلاة والتسليم؟

فهو قد علم المرأة أن العقيدة تفرض عليها أن تؤمن بأن السنَّةَ هي من الوحي، وأنه يقول ما يقول لأنه نقله عن الرسول ﷺ، وهذا النقل ومضمونه قد طلب الله سبحانه في القرآن اتباعه، ولما سألته المرأة عن تطبيقه للحديث الذي رواه سمح لها أن تتأكد بنفسها بأن تفحص النسوة من أهله في بيته، ولما فحصت النساء لم تجد إلا الخير، فهذا الصحابي الجليل كان يأمر أهله بالخير تطبيقه، فيعمل بكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، ويشير إلى أنه يفعل كما قال نبي الله شعيب عليه السلام لقومه حين كان ينصحهم ويبلّغ إليهم رسالة ربه؛ فهو كان قد قال لهم: إنه لا يريد أن ينصحهم بشيء إلا وهو يطبِّقه على نفسه أولاً، فهو يقول ما يفعل، ويأمرهم بالخير ويلتزم بهذا الذي أمرهم به، وينهاهم وينتهي عن الذي ينهاهم عنه من الشر.

ووصية النبي ﷺ التي وردت هنا كما هي في بات جميعاً تنهى النساء جميعاً عن فعل الأمور الآتية:

1- تحريم وصل الشعر: وهذا يعني ألا تظهر المرأة أن شعرها غزير بحيلة تلجأ إليها النساء آنذاك؛ فقد كانت النسوة يضعن قصاصة شعر تحت الغطاء لتتدلى ويظهر للنسوة الأخريات أن شعرها كثير، فهذا نوع من الغش والخداع المحرم شرعاً. وهذا الفعل في رأي بعض العلماء ليس هو وضع "الباروكة" أو الشعر المستعار، ولا علاقة له بها إلا إذا كان في الباروكة خداع

لإخفاء صلع في رأس الفتاة أو المرأة. وكذلك حرم النبي ﷺ عمل النساء في هذه الحرفة لوصل الشعر لدى من تطلب منهن هذا العمل.

2- تحريم النمص: وحرم النبي ﷺ أن تلجأ المرأة إلى نتف شعر الجبين أيضاً وكذلك هي حال شعر الحاجب، فلا يجوز مَسّهما بأي حال من الأحوال إلا لمرض أو لِعِلّةٍ خفية كالحلاقة للعملية الجراحية، وحرَّم أيضاً عمل المرأة التي تعيش على هذا العمل؛ وهي "المتنمصة" أو "المنتمصة".

3- الواشرة: وهي المتفلجة للحُسْن؛ أي التي تقوم بِبَرْدِ أسنانها بالمئشار (المِبْرَد) لتظهرها متباعدة فيما بينها طلباً للجمال، وهذا عمل مخادع، وقد جاء أيضاً في روايات أخرى النهي عن عمل "الواشرة" التي تصنع ذلك بالمؤتشرات اللواتي يطلبن هذا العمل منها، فلا تجوز هذه الحِرْفة أوالصنعة.

4- تحريم الوشم: وهذا محرم بأنواعه كلها، وتجب إزالته.

أختي المسلمة، إن هذه الأمور محرمة على فاعلها وعلى طالبها إلا أن يكون ذلك لمرض، وهي ليست خاصة بالنساء فقط أولا علاقة لها بالرجال، وعبارة "المغيرات خلق الله" لا تعني إلا وصف هؤلاء الفاعلات لتلك الأمور التي وردت في الوصية، ولا تعني هذه العبارة أن سبب التحريم وعِلّتَهُ هي التغيير، بل تعني أن هذه المنهيات هي تغيير لخلق الله فقط، وأما ما سواها فحتى لو كان فيه تغيير فليس بحرام، فيصح تزيين الشعر وتحسينه، وقصُّه ضمن الأوامر الشرعية بشرط عدم التشبه بغير المسلمات ونحو ذلك من أنواع التشبهات. وعلى المزينة أن تبتعد من فعل المحرمات التي نهت عنها هذه الوصية.